


دليل مستخدمي البوابة الرقمية لخدمات التراخيص والاستيراد



NTRA
National Telecom Regulatory Authority
الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات

البوابة الرقمية لخدمات المستوردين

كيفية إنشاء حساب



الأفراد

ملئ بياناتك الشخصية مع
ارفاق صورة البطاقة
وإنشاء حساب جديد

digital.tra.gov.eg



1

1



2



2

3

إستقبال بريد إلكتروني
يؤكد نجاح التسجيل



الشركات

ملئ بيانات الشركة مع
ارفاق صور أوراقها
وإنشاء حساب جديد

التوجه لمركز خدمة الجمهور
بمدينه نصر بأصول الأوراق
والحصول على الموافقة

إستقبال بريد إلكتروني
يؤكد نجاح التسجيل

يتم إنشاء الحساب لمرة واحدة فقط وبدون أي مصاريف

كيفية الحصول على خدمات



ارفاق الملفات
المطلوبة للخدمة

4



دفع قيمة الخدمة

5



إستقبال بريد إلكتروني
يؤكد نجاح عملية الدفع

6



digital.tra.gov.eg

الإطلاع على
الخدمات وتفصيلها
واختيار الخدمة المطلوبة

1

الضغط على زر

إبدأ الخدمة

2

ملئ نموذج الطلب

3

يمكنك متابعة حالة طلباتك من خلال حسابك على الموقع

* في حالة وجود أي استفسارات او شكاوى برجاء الإتصال على 155
أو إرسال رسالة على الواتس آب على الأرقام التالية

010 155 15 155 - 011 111 15 150 - 015 515 15 505 - 012 021 55 155

خدمات المستوردين والأجهزة

من ص 74

إلى ص 87

خدمات تراخيص الطيف الترددي

من ص 4

إلى ص 73

خدمات تراخيص الطيف الترددى

ص 5 الخدمات الثابتة ○

ص 15 الخدمات المتنقلة ○

ص 26 الخدمات البحرية ○

ص 38 الخدمات الجوية ○

ص 48 خدمات هواة اللاسلكى ○

ص 56 خدمة البث الإذاعى SNG ○

ص 62 خدمات الأقمار الصناعىة VSAT ○

ص 68 خدمة ربط الشبكات ○

الخدمات الثابتة

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية (ميكروويف).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● تقديم الطلب

تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● مراجعة الطلب

مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها

● دفع الرسوم

دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● إصدار الترخيص

إصدار وطباعة الترخيص

● تسليم الترخيص

تسليم الرخصة مطبوعة و نشرها إلكترونيا

شروط تقديم الخدمة

- يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.
- ملحوظة : المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

الخدمات الثابتة

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

- طلب باسم السيد المهندس / الرئيس التنفيذي - للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.
- كشف بيانات العاملين على الأجهزة + صور سارية واضحة من بطاقات الرقم القومي للعاملين
- التفويض من الشركة للمندوب المفوض وصورة بطاقة الرقم القومي للمندوب
- الإقرار من الشركة بالمسؤولية عن الأجهزة اللاسلكية
- استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها
- صورة من السجل التجاري معتمدة طبق الاصل من الشركة أو صحيفة الشركات
- صورة من البطاقة الضريبية معتمدة طبق الاصل من الشركة
- صورة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها معتمدة من الشركة.
- خطاب مصدر الأجهزة من الشركة الموردة بالأجهزة المطلوب ترخيصها.

الخدمات الثابتة

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

- يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية (ميكروويف).

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة و نشرها إلكترونيا

الخدمات الثابتة

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص
الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

- خطاب موجه الى السيد المهندس / الرئيس التنفيذي - للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر به تجديد الترخيص.
- صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
- تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض واضحة البيانات وسارية.

الخدمات الثابتة

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

- يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.
- ملحوظة : المدة الزمنية خلال يومي عمل (48 ساعة فقط لا غير), ما عدا جميع أنواع التعديلات التي تختص بالترددات فإن المدة الزمنية حينها تعتمد على توقيت اعتماد التعديلات من قبل لجنة تنظيم الترددات (الطيف الترددي) التي تعتمد بالتبعية على توقيت انعقاد تلك اللجنة.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص تعديل أي بيانات بالترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مثل أي من التعديلات الآتية: (إضافة أجهزة / نقل أجهزة / تعديل أجهزة / تغيير عنوان الشركة / تغيير اسم شركة / تخصيص تردد جديد / إلغاء ترددات / إضافة أجهزة متنازل عنها / دمج أكثر من شركة في شركة واحدة / إعادة توزيع أجهزة / تعديل ترددات / إعادة توزيع ترددات / إعادة استخدام ترددات).

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عدنها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

الخدمات الثابتة

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

● المستندات المطلوبة لتعديل طراز أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر فيه عدد الأجهزة للطراز القديم المراد تعديلها والأجهزة الجديدة المراد استخدامها - ورقم الترخيص اللاسلكي ورقم الطلب المقدم من قبل والتاريخ.
خطاب من الشركة الموردة التي سوف تقوم بتوريد الأجهزة الجديدة.
خطاب من الشركة الموردة القديمة بعدم توريد هذه الأجهزة يفيد بأنه لم ولن تورد هذه الأجهزة موجه للجهاز القومي.
صورة الترخيص اللاسلكي (ساري).
استمارة حصر
كتالوجات الأجهزة بالطراز الجديد.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.

● المستندات اللازمة لتغيير اسم الشركة

طلب تغيير بيانات شركة مستخدمة
صورة الترخيص اللاسلكي سارية وواضحة
تفويض لمقدم الطلب وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية

● المستندات اللازمة لإعادة استخدام أجهزة لاسلكية

طلب إعادة استخدام أجهزة لاسلكية
صورة الترخيص اللاسلكي ساري
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض سارية وواضحة
خطاب ضبط وبرمجة من شركة موردة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي
استمارة حصر لكل مكان استخدام موضح به احداثيات المكان والترددات المستخدمة
وعدها والطرازات.
كتالوجات الأجهزة بها مواصفات الأجهزة الفنية

● المستندات اللازمة للتنازل عن أجهزة لاسلكية من ترخيص وإضافتها على ترخيص آخر

خطاب موجه السيد المهندس الرئيسي التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بتنازل

الخدمات الثابتة

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

عن عدد طراز والأرقام المسلسلة للأجهزة من الترخيص اللاسلكي رقم وذلك لصالح شركة رقم ترخيصها صورة الترخيص اللاسلكي للشركة المتنازلة عن الأجهزة. تفويض من الشركة لمقدم الطلب صورة البطاقة الرقم القومي وضحة وسارية خطاب من الشركة المتنازل لها على ورق الشركة موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بإضافة هذه الأجهزة عدد الأجهزة والطراز والأرقام المسلسلة للأجهزة وذلك على الترخيص اللاسلكي رقم ... مصدر الأجهزة بموجب التنازل من شركة / خطاب ضبط وبرمجة الأجهزة من شركة مسجلة كمستورد أجهزة لاسلكي بضبط الأجهزة طبقا لشروط الترخيص. تفويض أيضا لمقدم الطلب على ورق الشركة المتنازل لها عن الأجهزة صورة الترخيص اللاسلكي. ساري كتالوجات الأجهزة اللاسلكي بها المواصفات الفنية استثمار حصر

المستندات اللازمة لنقل أجهزة لاسلكية من موقع بالترخيص الى موقع جديد ●

طلب مقدم للسيد رئيس الجهاز بنقل أجهزة لاسلكية من موقع الى آخر بالترخيص خطاب ضبط وبرمجة للأجهزة على التردد الجديد من شركة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي موجه الى الجهاز القومي على ورق الشركة التي سوف تقوم بالضبط والبرمجة. صورة الترخيص اللاسلكي ساري. كتالوجات الأجهزة المراد نقلها من الموقع القديم الى الجديد. تفويض لمقدم الطلب بتوقيع المدير العام للشركة وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض سارية استثمار حصر يذكر بها مكان الاستخدام وبيانات الشركة المستخدمة.

الخدمات الثابتة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

يطلب العميل (شركات) إلغاء استخدام أجهزة لاسلكية (ميكروويف) لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن التخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الخدمات الثابتة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

● المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

● المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

● المستندات المطلوبة لتخريد وإحلال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

● المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق

الخدمات الثابتة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة)
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
تفويض لمقدم الطلب، وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

● المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص
محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة
وعدها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة
طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة)
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
تفويض لمقدم الطلب، وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

● المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم
الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التي كانت سوف تقوم
بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.
خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي
لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم
التوريد)
صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

● المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص
محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة
وعدها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق
الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة)
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
تفويض لمقدم الطلب، وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

الخدمات المتنقلة

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية (VHF, UHF).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● تقديم الطلب

تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● مراجعة الطلب

مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● دفع الرسوم

دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● إصدار الترخيص

إصدار وطباعة الترخيص

● تسليم الترخيص

تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

● يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

● ملحوظه : المدة الزمنية للطلب تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة.

الخدمات المتنقلة

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

كشف بيانات العاملين على الأجهزة + صور سارية واضحة من بطاقات الرقم القومي التفويض من الشركة للمندوب المفوض وترفق صورة سارية واضحة لبطاقة الرقم القومي للمندوب
الإقرار من الشركة بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها
صورة من السجل التجاري معتمدة طبق الاصل من الشركة أو صحيفة الشركات
صورة من البطاقة الضريبية معتمدة طبق الاصل من الشركة
صورة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها معتمدة من الشركة.
خطاب مصدر الأجهزة من الشركة الموردة بالأجهزة المطلوب ترخيصها.

الخدمات المتنقلة

تجديد ترخيص خدمة متنقلة

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص تجديد الترخيص الصادر من قبل الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية (VHF, UHF) لمدة ثلاثة أشهر.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الخدمات المتنقلة

تجديد ترخيص خدمة متنقلة

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

خطاب موجه الى السيد المهندس / الرئيس التنفيذي - للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر به تجديد الترخيص المؤقت يذكر به عدد الاجهزة والطراز ومكان استخدام الاجهزة وتاريخ انتهاء الترخيص اللاسلكي والمدة المطلوبة للتجديد.
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض واضحة البيانات وسارية.
موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة.
موافقة الهيئة العامة للبترول. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

الخدمات المتنقلة

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

ملحوظة : المدة الزمنية خلال يومي عمل (٤٨ ساعة فقط لا غير)، ما عدا جميع أنواع التعديلات التي تختص بالترددات فإن المدة الزمنية حينها تعتمد على توقيت اعتماد التعديلات من قبل لجنة تنظيم الترددات (الطيف الترددي) التي تعتمد بالتبعية على توقيت انعقاد تلك اللجنة..

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص تعديل أي بيانات بالترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مثل أي من التعديلات الآتية: (إضافة أجهزة / نقل أجهزة / تعديل أجهزة / تغيير عنوان الشركة / تغيير اسم شركة / تخصيص تردد جديد / إلغاء ترددات / إضافة أجهزة متنازل عنها / دمج أكثر من شركة في شركة واحدة / تحويل من ترخيص مؤقت إلى دائم / إعادة توزيع أجهزة / تعديل ترددات / إعادة توزيع ترددات / إعادة استخدام ترددات).

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

الخدمات المتنقلة

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

طبقا لنوع التعديل المطلوب

إعادة استخدام أجهزة

طلب موجه الى السيد رئيس الجهاز القومي لتنظيم اتصالات على ورق الشركة يذكر فيه إعادة توزيع الأجهزة ويذكر المواقع المراد توزيع الأجهزة بها وعدد الأجهزة لكل موقع والترددات المراد استخدامها.
صورة الترخيص اللاسلكي ساري تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض سارية وواضحة خطاب ضبط وبرمجة من شركة موردة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي استمارة حصر لكل مكان استخدام موضح به احداثيات المكان والترددات المستخدمة وعددها والطرازات.
كتالوجات الأجهزة بها مواصفات الأجهزة الفنية

تحويل من مؤقت الى دائم

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه تعديل الترخيص اللاسلكي رقم من ترخيص مؤقت الى ترخيص دائم للوحدة
صورة الترخيص اللاسلكي ساري موافقة سلامة الملاحة البحرية موجه الى الجهاز القوم بتعديل من مؤقت الى ترخيص دائم
صورة طبق الأصل من شهادة التسجيل.
تفويض من الشركة لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض واضحة وسارية.

تعديل طراز

خطاب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر فيه عدد الأجهزة للطراز القديم المراد تعديلها والأجهزة الجديدة المراد استخدامها - ورقم الترخيص اللاسلكي ورقم الطلب المقدم من قبل والتاريخ.
خطاب من الشركة الموردة التي سوف تقوم بتوريد الأجهزة الجديدة.
خطاب من الشركة الموردة القديمة بعدم توريد هذه الأجهزة يفيد بأنه لم ولن تورد هذه

الوثائق المطلوبة

الأجهزة موجه للجهاز القومي.
صورة الترخيص اللاسلكي. ساري.
استمارة حصر (يوجد نموذج).
كتالوجات الأجهزة بالطراز الجديد.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.

تغير بيانات الشركة

خطاب موجه الى السيد رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه بأن الشركة تريد تعديل العنوان (المركز الرئيسي) لها أو تعديل أسم الشركة لتصبح وذلك للترخيص اللاسلكي رقم /
صورة واضحة طبق الأصل لكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية لكل منهما بها التعديل (سواء عنوان - أو أسم الشركة).
صورة الترخيص اللاسلكي سارية وواضحة
تفويض لمقدم الطلب وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية

تنازل من شركة لأخرى

خطاب موجه السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بتنازل عن عدد ... طراز والأرقام المسلسلة للأجهزة من الترخيص رقم اللاسلكي رقم وذلك لصالح شركة رقم ترخيصها
صورة الترخيص اللاسلكي للشركة المتنازلة عن الأجهزة.
تفويض من الشركة لمقدم الطلب صورة البطاقة الرقم القومي وضحة وسارية
خطاب من الشركة المتنازل لها على ورق الشركة (لوجو الشركة) موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بإضافة هذه الأجهزة عدد الأجهزة والطراز والأرقام المسلسلة للأجهزة وذلك على الترخيص اللاسلكي رقم ... مصدر الأجهزة بموجب التنازل من شركة /
خطاب ضبط وبرمجة الأجهزة من شركة مسجلة كمستورد أجهزة لاسلكي بضبط الأجهزة طبقا لشروط الترخيص.
تفويض أيضا لمقدم الطلب على ورق الشركة المتنازل لها عن الأجهزة

الخدمات المتنقلة

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

صورة الترخيص اللاسلكي ساري
كتالوجات الأجهزة اللاسلكي بها المواصفات الفنية
استمارة حصر (يوجد نموذج)

نقل أجهزة

طلب موجه الى الرئيس التنفيذي - للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات وذلك على لوجو الشركة المستخدمة بنقل الأجهزة من الموقع الموجود بالتراخيص الى الموقع الجديد وهو والعدد والطرز ورقم الترخيص اللاسلكي مع ذكر في الطلب تخصيص تردد جديد لهذا الموقع. مختوم من الشركة. بتوقيع المدير العام للشركة خطاب ضبط وبرمجة للأجهزة على التردد الجديد من شركة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي موجه الى الجهاز القومي على ورق الشركة التي سوف تقوم بالضبط والبرمجة. صورة الترخيص اللاسلكي ساري. كتالوجات الأجهزة المراد نقلها من الموقع القديم الى الجديد. تفويض لمقدم الطلب بتوقيع المدير العام للشركة وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض سارية استمارة حصر (يوجد نموذج) يذكر بها مكان الاستخدام وبيانات الشركة المستخدمة.

الخدمات المتنقلة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

يطلب العميل (شركات) إلغاء استخدام أجهزة لاسلكية (VHF, UHF) لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / الغرق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الخدمات المتنقلة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإحلال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول.

تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها

الخدمات المتنقلة

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية لسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية لسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

الخدمات البحرية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات / وحدة بحرية أجنبية من الخارج / فندق عائم) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية بحرية.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية البحرية

ملحوظة : المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

الخدمات البحرية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة في حالة ترخيص أجهزة بحرية لشخص

طلب ترخيص (جديد) لاستخدام أجهزة لاسلكية بحرية
أصل كشف بيانات طالب الترخيص ومستخدم جهاز اللاسلكي + صور سارية واضحة من بطاقات الرقم القومي (مرفق نموذج).
الاقرار من مالك اللنش بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية (مرفق نموذج).
التوكيل من مالك اللنش / اليخت لمنحوبه وترفق صورة بطاقة الوكيل (مرفق نموذج).
صورة واضحة البيانات لكتالوجات المواصفات الفنية للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها.
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها (مرفق نموذج).
خطاب موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات من قطاع النقل البحري بوزارة النقل بموافقتة على الترخيص باستخدام الأجهزة.
خطاب موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات من الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية بوزارة النقل بموافقتها على الترخيص باستخدام الأجهزة ومحددًا به منطقة إبحار اللنش.
خطاب من سلامة الملاحة بتسلسل الملكية.
صورة من شهادة تسجيل اللنش.
خطاب مصدر الأجهزة من الشركة الموردة بالأجهزة المطلوب ترخيصها. (أو استمارة الجمارك / بوليصة الشحن والفاتورة).

المستندات اللازمة في حالة ترخيص أجهزة بحرية للشركات

طلب ترخيص (جديد) لاستخدام أجهزة لاسلكية بحرية
أصل كشف بيانات طالب الترخيص ومستخدم جهاز اللاسلكي + صور سارية واضحة من بطاقات الرقم القومي (مرفق نموذج).
الاقرار من مالك اللنش بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية (مرفق نموذج).
التوكيل من مالك اللنش / اليخت لمنحوبه وترفق صورة بطاقة الوكيل (مرفق نموذج).
صورة واضحة البيانات لكتالوجات المواصفات الفنية للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها.
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها (مرفق نموذج).
خطاب موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات من قطاع النقل البحري بوزارة النقل بموافقتة على الترخيص باستخدام الأجهزة.
خطاب موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات من الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية بوزارة النقل بموافقتها على الترخيص باستخدام الأجهزة محدداً به منطقة إبحار

الخدمات البحرية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

اللنش، مرفق خطاب من سلامة الملاحة بتسلسل الملكية .
صورة من شهادة تسجيل اللنش.
إيصال سداد الرسوم الادارية المقررة بخزينة الجهاز.
خطاب مصدر الأجهزة من الشركة الموردة بالأجهزة المطلوب ترخيصها. (أو استمارة الجمارك / بوليصة الشحن والفاتورة).
صورة من السجل التجاري.
صورة من البطاقة الضريبية.

المستندات اللازمة في حالة ترخيص أجهزة لاسلكية (على لنش أو قاطرة من الخارج)

طلب ترخيص (جديد) لاستخدام أجهزة لاسلكية بحرية
موافقة الهيئة المصرية العامة للبتترول + مرفق به بيانات الاجهزة الموجودة على الوحدة
مختوم من الهيئة
صورة من شهادة تسجيل اللنش + شهادة Radio بجميع الاجهزة الموجودة على الوحدة (كشف المستخدمين على الاجهزة اللاسلكية + صورة من البطاقات الشخصية + صورة من كل جواز سفر بحري
عدد صورة من كتالوجات الاجهزة لكل طراز (به المواصفات الفنية)
تعهد من الشركة بالمسئول عن الأجهزة اللاسلكية (يوجد نموذج)
موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة . ساري المفعول.
تفويض من الشركة لمقدم الطلب - أو توكيل خاص أو عام بالشهر العقاري .
صورة من السجل التجاري.
صورة من البطاقة الضريبية.

المستندات اللازمة في حالة ترخيص أجهزة لاسلكية (على فندق عائم)

طلب ترخيص (جديد) لاستخدام أجهزة لاسلكية بحرية
خطاب موافقة شرطة المسطحات المائية .
خطاب من وزارة السياحة موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .
خطاب موافقة هيئة الموانئ . موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.
صورة الترخيص الملاحي نموذج ٢ - ٣ ملاحه يكون ساري .
خطاب الشركة الموردة التي سوف تقوم بالتوريد موجه الى الجهاز .
كتالوجات الاجهزة (صورة من كل طراز به مواصفات الاجهزة .

الخدمات البحرية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

استمارة حصر . يوجد نموذج.
صورة السجل التجاري
صورة البطاقة الضريبية
أصل كشف المستخدمين وصور بطاقات العاملين على الأجهزة (الرقم القومي) وصورة من
الرخصة البحرية سارية وواضحة.
تفويض لمقدم الطلب . يوجد نموذج.
التوقيع على الاقرار والتعهد بالمسئول عن الاجهزة يوجد نموذج .

الخدمات البحرية

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات / وحدة بحرية أجنبية من الخارج / فندق عائم) بخصوص تجديد الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لمدة ثلاثة أشهر.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية البحرية

الخدمات البحرية

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص
الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة لطلب تجديد مؤقت لوحدة بحرية

طلب تجديد مؤقت لوحدة بحرية
صورة الترخيص المؤقت ساري
موافقة الهيئة العامة للبتروك تفيذ بالتجديد
تفويض لمقدم الطلب على ورق الشركة

الخدمات البحرية

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات / وحدة بحرية أجنبية من الخارج / فندق عائم) بخصوص تعديل أي بيانات بالترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مثل أي من التعديلات الآتية: (إضافة أجهزة / نقل أجهزة / تعديل أجهزة / تغيير عنوان الشركة / تغيير اسم شركة / إضافة أجهزة منازل عنها / دمج أكثر من شركة في شركة واحدة / تغيير اسم لنش / تحويل من ترخيص مؤقت إلى دائم / إعادة توزيع أجهزة.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية البحرية.

ملحوظة : المدة الزمنية خلال يومي عمل (٤٨ ساعة فقط لا غير)، ما عدا جميع أنواع التعديلات التي تختص بالترددات فإن المدة الزمنية حينها تعتمد على توقيت اعتماد التعديلات من قبل لجنة تنظيم الترددات (الطيف الترددي) التي تعتمد بالتبعية على توقيت انعقاد تلك اللجنة.

الخدمات البحرية

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتعديل طراز أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر فيه عدد الأجهزة للطراز القديم المراد تعديلها والأجهزة الجديدة المراد استخدامها - ورقم الترخيص اللاسلكي ورقم الطلب المقدم من قبل والتاريخ.
خطاب من الشركة الموردة التي سوف تقوم بتوريد الأجهزة الجديدة.
خطاب من الشركة الموردة القديمة بعدم توريد هذه الأجهزة يفيد بأنه لم ولن تورد هذه الأجهزة موجه للجهاز القومي.
صورة الترخيص اللاسلكي (ساري).
استمارة حصر كتالوجات الأجهزة بالطراز الجديد.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.

المستندات اللازمة لتغيير اسم الشركة

طلب تغيير بيانات شركة مستخدمة
صورة الترخيص اللاسلكي سارية وواضحة
تفويض لمقدم الطلب وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية

المستندات اللازمة لإعادة استخدام أجهزة لاسلكية

طلب إعادة استخدام أجهزة لاسلكية
صورة الترخيص اللاسلكي ساري
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض سارية وواضحة
خطاب ضبط وبرمجة من شركة موردة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي
استمارة حصر لكل مكان استخدام موضح به احداثيات المكان والترددات المستخدمة وعددها والطرازات.
كتالوجات الأجهزة بها مواصفات الأجهزة الفنية

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة للتنازل عن أجهزة لاسلكية من ترخيص وإضافتها على ترخيص آخر

خطاب موجه السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بتنازل عن عدد ... طراز والأرقام المسلسلة للأجهزة من الترخيص اللاسلكي رقم وذلك لصالح شركة رقم ترخيصها

صورة الترخيص اللاسلكي للشركة المتنازلة عن الأجهزة.

تفويض من الشركة لمقدم الطلب صورة البطاقة الرقم القومي وضحة وسارية

خطاب من الشركة المتنازل لها على ورق الشركة موجه الى السيد المهندس الرئيس

التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بإضافة هذه الأجهزة عدد

الأجهزة والطراز والأرقام المسلسلة للأجهزة وذلك على الترخيص اللاسلكي رقم ...

مصدر الأجهزة بموجب التنازل من شركة /

خطاب ضبط وبرمجة الأجهزة من شركة مسجلة كمستورد أجهزة لاسلكي بضبط الأجهزة طبقا لشروط الترخيص.

تفويض أيضا لمقدم الطلب على ورق الشركة المتنازل لها عن الأجهزة

صورة الترخيص اللاسلكي. ساري

كتالوجات الأجهزة اللاسلكي بها المواصفات الفنية

استمارة حصر

المستندات اللازمة لنقل أجهزة لاسلكية من موقع بالترخيص الى موقع جديد

طلب مقدم للسيد رئيس الجهاز بنقل أجهزة لاسلكية من موقع الى آخر بالترخيص

خطاب ضبط وبرمجة للأجهزة على التردد الجديد من شركة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة

لاسلكي موجه الى الجهاز القومي على ورق الشركة التي سوف تقوم بالضبط والبرمجة.

صورة الترخيص اللاسلكي ساري.

كتالوجات الأجهزة المراد نقلها من الموقع القديم الى الجديد.

تفويض لمقدم الطلب بتوقيع المدير العام للشركة وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض

سارية

استمارة حصر يذكر بها مكان الاستخدام وبيانات الشركة المستخدمة.

الخدمات البحرية

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه

وصف الخدمة

يطلب العميل (أفراد / شركات / وحدة بحرية أجنبية من الخارج / فندق عائم) إلغاء استخدام أجهزة لاسلكية بحرية لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإبطال / التحريم (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / الغرق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريم لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية البحرية

الخدمات البحرية

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإحلال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها

الخدمات البحرية

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

الخدمات الجوية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية جوية.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الجوية

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

ملحوظة : المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

الخدمات الجوية

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة لترخيص استخدام أجهزة لاسلكية على طائرة

طلب ترخيص أجهزة لاسلكية على طائرة
أصل كشف بيانات العاملين على الأجهزة + صور بطاقات الرقم القومي (يوجد نموذج).
التفويض من الشركة للمندوب المفوض وترفق صورة بطاقة المندوب (يوجد نموذج).
الإقرار من الشركة بالمسئول عن الأجهزة اللاسلكية (يوجد نموذج).
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها (تطلب من الجهاز).
صورة طبق الأصل من السجل التجاري معتمدة او صحيفة الشركات.
صورة طبق الأصل من البطاقة الضريبية معتمدة من الشركة.
صورة من الكتالوجات المستخدمة (الاجهزة)
خطاب على ورق الشركة يذكر فيه عدد الاجهزة + الطرازات مختوم من الشركة + ختم وزارة الطيران المدني.
خطاب من الشركة التي سوف تقوم بالتوريد (مصدر الجهاز) تعهد بالتوريد والضبط والبرمجة
صورة من شهادة تسجيل الطائرة معتمدة طبق الأصل من الشركة.
صورة عقد الايجار موثق من وزارة الطيران المدني
خطاب من الشركة صاحبة الترخيص يفيد بأنها ستقوم بسداد رسوم ترخيص الاجهزة
اللاسلكية فور انتهاء العقد .
موافقة الشركة الوطنية لخدمات الملاحة الجوية .

المستندات اللازمة للترخيص باستخدام أجهزة لاسلكية للبالون الطائر

طلب ترخيص أجهزة لاسلكية للبالون الطائر
موافقة الملاحة الجوية موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.
صورة طبق الأصل من شهادة التسجيل واضحة.
أصل كشف بيانات العاملين على الأجهزة وصور بطاقات الرقم القومي صور واضحة أو جوازات السفر بالنسبة للأجنبي صور واضحة.
خطاب الشركة التي سوف تقوم بالتوريد والضبط والبرمجة موجه الى الجهاز القومي
صورة من كتالوجات الأجهزة بها المواصفات الفنية المراد ترخيصها.
استمارة حصر جوية.
إقرار وتعهد بالمسئول عن الأجهزة (يوجد نموذج) .
تفويض لمقدم الطلب وبطاقة الرقم القومي سارية وواضحة البيانات.
صورة طبق الأصل من السجل التجاري
صورة طبق الأصل من البطاقة الضريبية

الخدمات الجوية

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات) بخصوص تجديد الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لمدة ثلاثة أشهر.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الجوية

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الخدمات الجوية

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة لتجديد ترخيص مؤقت لأجهزة لاسلكية على الطائرة

طلب تجديد أجهزة لاسلكية على الطائرة تجديد مؤقت
صورة الترخيص اللاسلكي المؤقت (ساري).
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض واضحة وسارية.
صورة من شهادة تسجيل للطائرة.

المستندات اللازمة لتجديد ترخيص مؤقت لأجهزة لاسلكية للبالون الطائر

طلب تجديد أجهزة لاسلكية على البالون الطائر تجديد مؤقت
صورة الترخيص اللاسلكي المؤقت (ساري).
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض واضحة وسارية.
صورة من شهادة تسجيل البالون الطائر.

الخدمات الجوية

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الجوية

ملحوظة : المدة الزمنية خلال يومي عمل (٤٨ ساعة فقط لا غير)، ما عدا جميع أنواع التعديلات التي تختص بالترددات فإن المدة الزمنية حينها تعتمد على توقيت اعتماد التعديلات من قبل لجنة تنظيم الترددات (الطيف الترددي) التي تعتمد بالتبعية على توقيت انعقاد تلك اللجنة.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / شركات) بخصوص تعديل أي بيانات بالترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مثل أي من التعديلات الآتية: (إضافة أجهزة / نقل أجهزة / تعديل أجهزة / تغيير عنوان الشركة / تغيير اسم شركة / تخصيص تردد جديد / إضافة أجهزة متنازل عنها / دمج أكثر من شركة في شركة واحدة / تحويل من ترخيص مؤقت إلى دائم / إعادة توزيع أجهزة / تعديل ترددات.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

الخدمات الجوية

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتعديل طراز أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر فيه عدد الأجهزة للطراز القديم المراد تعديلها والأجهزة الجديدة المراد استخدامها - ورقم الترخيص اللاسلكي ورقم الطلب المقدم من قبل والتاريخ.
خطاب من الشركة الموردة التي سوف تقوم بتوريد الأجهزة الجديدة.
خطاب من الشركة الموردة القديمة بعدم توريد هذه الأجهزة يفيد بأنه لم ولن تورد هذه الأجهزة موجه للجهاز القومي.
صورة الترخيص اللاسلكي (ساري).
استمارة حصر
كتالوجات الأجهزة بالطراز الجديد.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.

المستندات اللازمة لتغيير اسم الشركة

طلب تغيير بيانات شركة مستخدمة
صورة الترخيص اللاسلكي سارية وواضحة
تفويض لمقدم الطلب وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية

المستندات اللازمة لإعادة استخدام أجهزة لاسلكية

طلب إعادة استخدام أجهزة لاسلكية
صورة الترخيص اللاسلكي ساري
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة المفوض سارية وواضحة
خطاب ضبط وبرمجة من شركة موردة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي
استمارة حصر لكل مكان استخدام موضح به احداثيات المكان والترددات المستخدمة وعددها والطرازات.
كتالوجات الأجهزة بها مواصفات الأجهزة الفنية

المستندات اللازمة للتنازل عن أجهزة لاسلكية من ترخيص وإضافتها على ترخيص آخر

خطاب موجه السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بتنازل عن عدد ... طراز والأرقام المسلسلة للأجهزة من الترخيص اللاسلكي رقم وذلك لصالح

الوثائق المطلوبة

شركة رقم ترخيصها
صورة الترخيص اللاسلكي للشركة المتنازلة عن الأجهزة.
تفويض من الشركة لمقدم الطلب صورة البطاقة الرقم القومي وضحة وسارية
خطاب من الشركة المتنازل لها على ورق الشركة موجه الى السيد المهندس الرئيس
التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بإضافة هذه الأجهزة عدد
الأجهزة والطراز والأرقام المسلسلة للأجهزة وذلك على الترخيص اللاسلكي رقم ...
مصدر الأجهزة بموجب التنازل من شركة /
خطاب ضبط وبرمجة الأجهزة من شركة مسجلة كمستورد أجهزة لاسلكي بضبط الأجهزة
طبقا لشروط الترخيص.
تفويض أيضا لمقدم الطلب على ورق الشركة المتنازل لها عن الأجهزة
صورة الترخيص اللاسلكي. ساري
كتالوجات الأجهزة اللاسلكي بها المواصفات الفنية
استمارة حصر

المستندات اللازمة لنقل أجهزة لاسلكية من موقع بالترخيص الى موقع جديد

طلب مقدم للسيد رئيس الجهاز بنقل أجهزة لاسلكية من موقع الى آخر بالترخيص
خطاب ضبط وبرمجة للأجهزة على التردد الجديد من شركة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة
لاسلكي موجه الى الجهاز القومي على ورق الشركة التي سوف تقوم بالضبط والبرمجة.
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
كتالوجات الأجهزة المراد نقلها من الموقع القديم الى الجديد.
تفويض لمقدم الطلب بتوقيع المدير العام للشركة وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض
سارية
استمارة حصر يذكر بها مكان الاستخدام وبيانات الشركة المستخدمة.

الخدمات الجوية

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه

وصف الخدمة

يطلب العميل (أفراد / شركات) إلغاء استخدام أجهزة لاسلكية جوية لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / الغرق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الجوية

الخدمات الجوية

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإحلال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها

الخدمات الجوية

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التى كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

خدمات هواة اللاسلكي

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / جمعية هواة اللاسلكي) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية (هاوي لاسلكي).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الخاصة بهواة اللاسلكي

ملحوظة : المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

خدمات هواة الاسلحي

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص
الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة لترخيص هاوي لاسلحي

طلب ترخيص أجهزة لاسلحية للهواة
أصل بيانات الهاوي طالب الترخيص / مستخدم ثاني + صورة من بطاقة الرقم القومي (يوجد نموذج).
الإقرار من الهاوي (يوجد نموذج).
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها لكل طراز (يوجد نموذج).
صورة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها.
خطاب مصدر الأجهزة من الشركة الموردة بأعداد وماركات وطرزات وأنواع الأجهزة المطلوب ترخيصها.
تأكيد محل الإقامة بتقديم صورة ايصال كهرباء أو تليفون.
بيان نجاح من إدارة الامتحانات.
صورة من المؤهل الدراسي أو مستخرج رسمي منه.

خدمات هواة اللاسلكي

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / جمعية هواة اللاسلكي) بخصوص تجديد ترخيص استخدام أجهزة لاسلكية (هاوي لاسلكي).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الخاصة بهواة اللاسلكي

الوثائق المطلوبة

طلب تجديد ترخيص أجهزة لاسلكية للهواة

خدمات هواة اللاسلكي

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (أفراد / جمعية هواة اللاسلكي) بخصوص تعديل أي بيانات بالترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات مثل أي من التعديلات الآتية: (نقل أجهزة / تعديل أجهزة / تغيير عنوان الشركة / تغيير اسم شركة).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون جمعية هواة اللاسلكي المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية.

ملحوظة : المدة الزمنية خلال يومي عمل (48 ساعة فقط لا غير)، ما عدا جميع أنواع التعديلات التي تختص بالترددات فإن المدة الزمنية حينها تعتمد على توقيت اعتماد التعديلات من قبل لجنة تنظيم الترددات (الطيف الترددي) التي تعتمد بالتبعية على توقيت انعقاد تلك اللجنة.

خدمات هواة اللاسلكي

تعديل ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتعديل طراز أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على لوجو الشركة يذكر فيه عدد الأجهزة للطراز القديم المراد تعديلها والأجهزة الجديدة المراد استخدامها - ورقم الترخيص اللاسلكي ورقم الطلب المقدم من قبل والتاريخ.
خطاب من الشركة الموردة التي سوف تقوم بتوريد الأجهزة الجديدة.
خطاب من الشركة الموردة القديمة بعدم توريد هذه الأجهزة يفيد بأنه لم ولن تورد هذه الأجهزة موجه للجهاز القومي.
صورة الترخيص اللاسلكي (ساري).
استمارة حصر كتالوجات الأجهزة بالطراز الجديد.
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.

المستندات اللازمة لتغيير اسم الشركة

طلب تغيير بيانات شركة مستخدمة
صورة الترخيص اللاسلكي سارية وواضحة
تفويض لمقدم الطلب وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية

المستندات اللازمة لنقل أجهزة لاسلكية

طلب مقدم للسيد رئيس الجهاز بنقل أجهزة لاسلكية من موقع الى آخر بالترخيص
خطاب ضبط وبرمجة للأجهزة على التردد الجديد من شركة مسجلة بالجهاز كمستورد أجهزة لاسلكي موجه الى الجهاز القومي على ورق الشركة التي سوف تقوم بالضبط والبرمجة.
صورة الترخيص اللاسلكي ساري.
كتالوجات الأجهزة المراد نقلها من الموقع القديم الى الجديد.
تفويض لمقدم الطلب بتوقيع المدير العام للشركة وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض سارية
استمارة حصر يذكر بها مكان الاستخدام وبيانات الشركة المستخدمة.

خدمات هواة اللاسلكي

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

يطلب العميل (أفراد / جمعية هواة اللاسلكي) إلغاء استخدام أجهزة لاسلكية لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / الفقد / السرقة / الحريق.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط، 5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

وفق للشروط والضوابط الخاصة بالأجهزة اللاسلكية الخاصة بهواة اللاسلكي

خدمات هواة اللاسلكي

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإطال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

خدمات هواة اللاسلكي

إلغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية. المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

خدمة البث الإذاعي SNG

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة بث إذاعي (SNG).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

ملحوظة: المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

خدمة البث الإذاعي SNG

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص
الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات اللازمة لترخيص أجهزة (SNG)

طلب ترخيص أجهزة (SNG)
كشف بيانات العاملين على الأجهزة صورة من البطاقات الشخصية واضحة
التفويض من الشركة للمندوب المفوض وترفق صورة بطاقة المندوب
الإقرار من الشركة بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها
صورة من السجل التجاري معتمدة طبق الاصل من الشركة او صحيفة الشركات.
صورة من البطاقة الضريبية معتمدة طبق الاصل من الشركة.
صورة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها معتمدة من الشركة.

خدمة البث الإذاعي SNG

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 2 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

موافقة المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام / الهيئة الوطنية للإعلام.

الوثائق المطلوبة

طلب تجديد ترخيص أجهزة لاسلكية.
صورة الترخيص اللاسلكي المؤقت (ساري).
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض واضحة وسارية.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص تجديد الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لمدة معينة تعتمد على موافقة المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام / الهيئة الوطنية للإعلام.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

خدمة البث الإذاعي SNG

إلغاء ترخيص خدمة بث إذاعي

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

يطلب العميل (شركات) إلغاء استخدام أجهزة البث الإذاعي (SNG) لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

خدمة البث الإذاعي SNG

إلغاء ترخيص خدمة بث إذاعي

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإلحاق الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها

خدمة البث الإذاعي SNG

إلغاء ترخيص خدمة بث إذاعي

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التى كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

رسوم الطلب

500 جنيه

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة لاسلكية تعمل عن طريق الأقمار الصناعية (VSAT).

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

ملحوظة : المدة الزمنية تعتمد على الموافقات الأمنية والتي تأتي من أكثر من جهة أمنية واحدة ولا يوجد لها مدة زمنية محددة.

خدمات الأقمار الصناعية VSAT

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

طلب ترخيص أجهزة VSAT))
نسخة من كشف بيانات العاملين على الأجهزة صورة من البطاقات الشخصية واضحة التفويض من الشركة للمندوب المفوض وترفق صورة البطاقة الإقرار من الشركة بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها صورة من السجل التجاري معتمدة طبق الاصل من الشركة او صحيفة الشركات. صورة من البطاقة الضريبية معتمدة طبق الاصل من الشركة. صورة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها معتمدة من الشركة.

رسوم الطلب

100 جنيه مصري فقط لا غير.

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الوثائق المطلوبة

طلب تجديد ترخيص أجهزة لاسلكية صورة الترخيص اللاسلكي المؤقت (ساري).
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض واضحة وسارية.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص تجديد الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها

● **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.

● **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص

● **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

خدمات الأقمار الصناعية VSAT

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

يطلب العميل (شركات) إلغاء استخدام أجهزة VSAT تعمل عن طريق الأقمار الصناعية لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخريد والإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / الغرق / عدم توريد.

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإلحاق الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع المدير المسئول. تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات. صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك الأجهزة اللاسلكية. صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص. محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

خدمة ربط الشبكات

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

ملحوظة : المدة الزمنية يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل (شركات) بخصوص استخدام أجهزة ربط شبكات لاسلكية.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
اصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

خدمة ربط الشبكات

ترخيص جديد

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

بيان المستندات اللازمة لترخيص استخدام أجهزة لاسلكية (ربط شبكات)

طلب ترخيص استخدام أجهزة لاسلكية (ربط شبكات)
أصل كشف بيانات العاملين على الأجهزة + صور من البطاقات الشخصية للعاملين
التفويض من الشركة للمندوب المفوض وترفق صورة بطاقته المندوب
الإقرار من الشركة بالمسئولية عن الأجهزة اللاسلكية
استمارة المواصفات المناسبة للأجهزة اللاسلكية المطلوب ترخيصها
نسخة من السجل التجاري معتمدة طبق الاصل من الشركة او صحيفة الشركات
نسخة من البطاقة الضريبية معتمدة طبق الاصل من الشركة
نسخة من المواصفات الفنية للأجهزة المطلوب ترخيصها معتمدة من الشركة.
خطاب من شركة المصرية لنقل البيانات WE Data وبالتعاون مع الشركة المصرية للاتصالات
لتنفيذ خط الربط اللاسلكي في حالة وجود أي سنترال في أي موقع من مواقع وصلات ربط
الشبكات اللاسلكية.
تعهد من الشركة المستخدمة بخصوص تنظيم استخدام تلك الأجهزة اللاسلكية.
جواب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من
قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات
اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة (لوجوا الشركة)
مختوم بتوقيع المدير المسئول.
تعهد من الشركة المستوردة بخصوص تنظيم استخدام تلك الأجهزة اللاسلكية وإرسال
الصور الخاصة (Screenshots) بضبط وبرمجة تلك الأجهزة اللاسلكية.

خدمة ربط الشبكات

تجديد ترخيص

مدة التنفيذ: 30 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

الوثائق المطلوبة

طلب تجديد ترخيص أجهزة لاسلكية صورة الترخيص اللاسلكي المؤقت (ساري).
تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي للمفوض واضحة وسارية.

وصف الخدمة

تكون بناءً على طلب العميل بخصوص تجديد الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لمدة معينة.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عددها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

خدمة ربط الشبكات

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

100 جنيه مصري فقط لا غير عن تخريد لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
100 جنيه مصري فقط لا غير عن تحريز لكل جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند فقد جهاز لاسلكي واحد فقط,
5003 جنيه مصري فقط لا غير عند سرقة جهاز لاسلكي واحد فقط.

شروط تقديم الخدمة

يجب أن تكون الشركات المقدمة للطلبات ذات كيان بمعنى لها كل من سجل تجاري وبطاقة ضريبية أو الشركات المقدمة للطلبات واحدة من إحدى الجهات الحكومية.

وصف الخدمة

يطلب العميل (شركات) إلغاء استخدام أجهزة ربط شبكات لاسلكية لأي من الأسباب التالية: التخريد / التخریدوالإحلال / التحريز (إلغاء مؤقت) / الفقد / السرقة / الحريق / عدم توريد.

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها
- **دفع الرسوم**
دفع رسوم الترخيص من خلال قنوات الدفع المتاحة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي.
- **إصدار الترخيص**
إصدار وطباعة الترخيص
- **تسليم الترخيص**
تسليم الرخصة مطبوعة

خدمة ربط الشبكات

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص
الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

المستندات المطلوبة لتحرير الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
تفويض لمقدم الطلب وصورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.
صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك
الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.
صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك
الأجهزة اللاسلكية.

المستندات المطلوبة لتخريد وإحلال الأجهزة اللاسلكية

طلب موجه الى رئيس الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
خطاب ضبط وبرمجة وتوريد للأجهزة اللاسلكية على الترددات المقترحة للاستخدام من
قبل شركة مسجلة بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات كشركة مستوردة لأجهزة الاتصالات
اللاسلكية موجه إلى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على ورق الشركة مختوم بتوقيع
المدير المسئول.
تفويض لمقدم الطلب + صورة سارية من بطاقة الرقم القومي واضحة البيانات.
صورة سارية من الترخيص الصادر من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات الخاص باستخدام تلك
الأجهزة اللاسلكية.
صورة من كتالوج المواصفات الفنية (Datasheets) للأجهزة اللاسلكية الجديدة المراد
استخدامها.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للحريق من الترخيص.
محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرزات الاجهزة المفقودة وعددها

خدمة ربط الشبكات

الغاء ترخيص

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات تراخيص الطيف الترددي

الوثائق المطلوبة

والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية للسرقة من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وكذلك صورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لعدم توريد أجهزة لاسلكية

خطاب موجه الى السيد المهندس الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات يذكر فيه عدد الاجهزة والطرازات وأسم الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد (الشركة المستوردة) ورقم الطلب.

خطاب من الشركة التي كانت سوف تقوم بالتوريد. موجه الى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات (بعدم توريد الاجهزة عدد... وطراز... ويذكر كلمة لم ولن يتم التوريد) صورة الترخيص اللاسلكي إذا كان العميل له ترخيص لاسلكي سابق بالجهاز تفويض لمقدم الطلب وصورة بطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

المستندات المطلوبة لفقد أجهزة لاسلكية من الترخيص

طلب فقد أجهزة لاسلكية من الترخيص محضر شرطة س. ج (محضر تحقيق) به أسم الشركة وطرازات الاجهزة المفقودة وعددها والارقام المسلسلة للأجهزة. وقرار النيابة على المحضر وصورة طبق الاصل (مختومة بختم النسر من الشرطة وختم النيابة) صورة الترخيص اللاسلكي ساري. تفويض لمقدم الطلب. وصورة البطاقة الرقم القومي واضحة وسارية.

خدمات المستوردين والأجهزة

○ خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات ص 75

○ خدمات تصاريح استيراد ص 81

○ خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة ص 87

خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات

شهادة اعتماد النوع

مدة التنفيذ: 14 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

وصف الخدمة

تقديم طلب اعتماد نوع لجهاز اتصالات جديد وهي خطوة إلزامية عند استيراد أو تصنيع أو تجميع الأجهزة التي تحتوي على عنصر اتصالات, يتم من خلالها التأكد من مطابقة الجهاز للمواصفات اللاسلكية والكهرومغناطيسية و الصحية العالمية المعتمدة في مصر.

كل أجهزة الاتصالات المستخدمة في مصر تحتاج الي اعتماد للنوع وتتضمن :

الأجهزة الطرفية:

كل أنواع اجهزة التليفونات .
ماكينات الفاكس (وحدة الربط بالصوت).
جهاز تليفون الكارت/الخدمة العامة
كافة انواع السنترالات العامة/الخاصة .
نظام GSM للاتصالات المحمولة

اجهزة الاتصالات اللاسلكية:

اجهزة ارسال واستقبال لاسلكية
اجهزة اتصالات عبر الأقمار الصناعية
اجهزة التليفون اللاسلكي
اجهزة الرادار
كل أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات السلكية واللاسلكية , الداخلية والخارجية.

علي من يطبق «اعتماد النوع» ؟

تطبق القواعد والضوابط التي تنظم خدمات الاتصالات علي أي شخص, عمل تجاري أو شركة تزود السوق المصري بأجهزة الاتصالات ويشمل :
أي شخص يقوم بصناعة أو تجميع أجهزة الاتصالات محليا, أو وكيلها المعتمد,
أي جهة عاملة فيما وراء البحار (شخص أو جهة مصنعة, ممثل لشركة, وكيل, أو هيئة اعتماد نوع, الخ
أي جهة معتمدة ومسجلة محليا تعمل بالنيابة عن جهة تعمل فيما وراء البحار .

خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات

شهادة اعتماد النوع

مدة التنفيذ: 14 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

تكملة وصف الخدمة

ما هي المعايير التي تطبق في مصر؟
تعتبر مصر في المرحلة التحضيرية السابقة لإصدار بيان بمواصفات أجهزة الاتصالات المحلية
لذا يستمر الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات في تطبيق المواصفات التالية

المواصفات	المنظمة
الاتصالات / الراديو	المعهد الأوروبي لمعايير الاتصالات السلكية واللاسلكية - ASA-هيئة الاتصالات الفيدرالية-الاتحاد الدولي للاتصالات
التوافق الكهرومغناطيسي EMC - النظائر الكهرومغناطيسية EMI	اللجنة الأوروبية للتوحيد القياسي للتقنيات الكهربائية- اللجنة الكهربائية التقنية الدولية - ASA
السلامة/الصحة	اللجنة الأوروبية للتوحيد القياسي للتقنيات الكهربائية- اللجنة الكهربائية التقنية الدولية - ASA-UL -هيئة الاتصالات الفيدرالية

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا
وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **تقديم عينات**
تقديم عينات اختبار بالنسبة للتليفون
و التابلت المحمول فقط.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من
عدها
- **دفع الرسوم**
دفع الرسوم المقررة في حالة
الموافقة
- **اعتماد الجهاز**
اعتماد الجهاز و إصدار نسخة
إلكترونية لشهادة اعتماد النوع

خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات

شهادة اعتماد النوع


مدة التنفيذ: 14 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

الوثائق المطلوبة طبقا للقواعد وطبقا لنوع الإجراءات المطبقة كما وضع:

رسم تحديد إجراءات اعتماد النوع:



*الدول المميّزة تشمل دول غرب أوروبا وأمريكا وكندا وروسيا وأستراليا واليابان وتايوان وكوريا الجنوبية و سنغافورة.

- ملف 01: [الإجراءات المبسطة والمتوسطة لاعتماد النوع](#)
ملف 02: [الإجراءات المحكمة لاعتماد النوع](#)
ملف 03: [المعامل المعتمدة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات](#)
ملف 04: [الإجراءات الإرشادية لاعتماد النوع](#)

النماذج:
[طلب اعتماد النوع](#)

خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات

شهادة اعتماد النوع

مدة التنفيذ: 14 يوم

خدمات
المستوردين
والأجهزة

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

رسوم الاختبار واعتماد النوع:

طريقة الدفع *	رسوم اعتماد النوع		رسوم الاختبار		الشركة المتقدمة
	جهاز لاسلكي	جهاز سلكي	جهاز لاسلكي	جهاز سلكي	
تُسدّد الرسوم في حساب الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بالفرع الرئيسي للبنك المركزي المصري رقم 9/67901/300/9 أو من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني على الكود المؤسسي رقم 40421001.	ما يكافئ 400 دولار أمريكي بالجنيه المصري **	ما يكافئ 200 دولار أمريكي بالجنيه المصري **	ما يكافئ 250 دولار أمريكي بالجنيه المصري **	ما يكافئ 150 دولار أمريكي بالجنيه المصري **	شركة سفينة
تُسدّد الرسوم بإرسال شيك مُصنّف بالرسوم المطلوبة باسم الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات أو بالتحويل البنكي إلى الحساب التالي: Bank Name: Arab African International Bank – Cairo – Egypt Account No. : 6003364021 Swift Code: ARAIEGXXXX Beneficiary: Central Bank of Egypt Beneficiary Name: National Telecom Regulatory Authority REF: 4082177902	400 دولار أمريكي	200 دولار أمريكي	250 دولار أمريكي	150 دولار أمريكي	شركة خارج البلاد

* عملية الدفع تكون بعد موافقة إدارة اعتماد النوع على اختبار أو اعتماد نوع المنتج و إخطار العميل بذلك.
** تحسب القيمة المكافئة بالجنيه المصري طبقا لسعر العملة المعلن على موقع البنك المركزي المصري.

شروط تقديم الخدمة

شهادة الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لاعتماد النوع:

- شهادة اعتماد النوع تصدر مرة واحدة للمنتج باسم الماركة و الموديل المحددين بعد تأكد جهاز تنظيم الاتصالات من مطابقته للمواصفات المعتمدة.
- تحدد شهادة اعتماد النوع شخصية حاملها، والأجهزة المعتمدة والمعايير التي يتوافق معها الجهاز بالإضافة الي المصنع أوالجهة المصنعة
- يتم منح شهادة اعتماد النوع بلا قيود زمنية وذلك اذا لم يتم ادخال اية تعديلات علي الاجهزة المعتمدة .
- لا تجيز شهادة اعتماد النوع استخدام الجهاز المعتمد لتقديم خدمات الاتصالات للآخرين بل يقتصر استخدامها علي الاستخدام الخاص فقط. ولا يتم استخدام المنتج المعتمد في أي نشاط يحتاج الي ترخيص أو إذن طبقا لقانون الاتصالات رقم 10 لسنة 2003 .
- شهادة اعتماد النوع تقرر بمطابقة الجهاز للمواصفات القياسية الدولية و لا تعتبر تصريح استيراد او موافقة جمركية.

القواعد المطبقة علي عينات اعتماد النوع:

- جميع العينات المقدمة لإدارة اعتماد النوع يتم استردادها في خلال اسبوعين بعد 30 يوم من تاريخ استلام العينة اي في خلال 45 يوم من تاريخ الاستلام.
- لا يسمح باسترداد العينات بعد مرور 45 يوم من تاريخ الاستلام حيث ان ملكية تلك الاجهزة تؤول الي ملكية الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.
- لاسترداد العينات تقوم الشركة المستوردة بتقديم تفويض موثق من لديها لتحديد الشخص المفوض لاستلام العينات.

القواعد المنظمة للإفراج الجمركي عن أجهزة التليفون المحمول بالرسائل الإستيرادية المعروضة علي الجهاز مباشرة

- قيام المستورد بتقديم طلب للإفراج عن الشحنة المعروضة علي الجهاز مباشرة، مرفقا به:
- كتالوج المواصفات الفنية للأجهزة.
 - صورة كاملة من الشهادة الجمركية.
 - بوليصة الشحن.
 - فاتورة الإستيراد (شراء الأجهزة من بلد الإستيراد).
 - قيام المستورد بتقديم بيان الرقم التعريفي لأجهزة التليفون المحمول IMEI على البريد الإلكتروني imei@tra.gov.eg

خدمات أجهزة ومعدات الاتصالات

شهادة اعتماد النوع

مدة التنفيذ: 14 يوم

خدمات
المستوردين
والأجهزة

شروط تقديم الخدمة

قيام المستورد بسداد مقابل الأعباء والأعمال التي يقوم بها الجهاز لحوكمة أجهزة التليفون المحمول والتي تقدر بنسبة 5% من قيمة الفاتورة المقر عنها جمركيا من مشمول أي شحنة أو طرد بريدي يتضمن أجهزة تليفون محمول.

قيام المستورد بسداد مقابل الأعباء والأعمال المستحق في حساب الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بالفرع الرئيسي للبنك المركزي المصري رقم 9/67901/300/9 أو من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني على الكود المؤسسي رقم 40421001.

يتم العمل بهذا القرار اعتبارا من 1/7/2020.

في حالة تقديم الرقم التعريفي للأجهزة IMEI بصورة غير صحيحة يتحمل مقدمه العواقب المترتبة على ذلك ومنها عدم إمكانية عمل جهاز التليفون المحمول على أي من شبكات مقدمي خدمات التليفون المحمول في جمهورية مصر العربية المرخص لهم من الجهاز بتقديم الخدمة، وذلك دون أدنى مسئولية على الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

خدمات تصاريح استيراد

اصدار تصريح استيراد اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

رسوم الخدمة

10000 جنيه نظير إصدار التصريح لأول مرة، و20 جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة والتغليف للتصريح النهائي الصادر للشركة

شروط تقديم الخدمة

- يراعى إتمام الحصول على الموافقة الأمنية الخاصة بالشركة طالبة الحصول على التصريح وكذا الأجهزة اللاسلكية المطلوب استيرادها والتي تحتاج عرضها على الجهات الامنية
- ضرورة الالتزام بشروط وقواعد الاستيراد المرفقة

وصف الخدمة

اصدار تصاريح الاستيراد للشركات المستوردة لأجهزة الاتصالات بغرض الاتجار لأول مرة وقبل قيام الشركة طالبة التصريح بالاستيراد من الخارج - موضحًا به نوع الأجهزة المصرح باستيرادها ونظام الصيانة والماركات المصرح باستيرادها - ويظل التصريح ساريًا لمدة عام ويجوز إضافة ماركات جديدة خلال مدة سريان التصريح أو عند تجديده

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر
- **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح استيراد أجهزة ومعدات الاتصالات من خلال قنوات الدفع المتاحة
- **اصدار التصريح**
اصدار التصريح وطباعته وتغليفه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح الاستيراد

خدمات تصاريح استيراد

اصدار تصريح استيراد اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- تقديم خطاب على ورق الشركة المستوردة باسم السيد رئيس قطاع التشغيل يفيد بطلب التسجيل كمستورد لأجهزة الاتصالات وفقاً لنموذج طلب الحصول على تصريح باستيراد أجهزة ومعدات الاتصالات ومذلل بالاسم والتوقيع والوظيفة وختم الشركة
- مستندات سارية لكلا من: السجل التجاري للشركة - البطاقة الضريبية - الموافقة الاستيرادية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- تقديم التعاقد مع الشركة المصنعة او خطاب من الشركة المصنعة يفيد بمسئوليتها عن ضمان الأجهزة من خلال توفير قطع غيار او الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة للشركة المستوردة على ان يكون التعاقد او الخطاب موثق من الغرفة التجارية بدولة الشركة المصنعة، ويمكن تقديم الخطاب من أحد الموزعين المعتمدين من المصنع للمنتج الى جمهورية مصر العربية مع اثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- خطاب اعتماد مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية ساري فيما يخص استيراد التليفونات الثابتة والمحمولة والحاسب اللوحي الذي يعمل من خلال شبكة المحمول فقط أو التعاقد مع أحد المراكز المعتمدة للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة MPM في حالة طلب الحصول على تصريح باستيرادها للتجار
- تعهد تسليم جميع المخلفات الإلكترونية الناتجة عن صيانة أجهزة ومعدات الاتصالات (بطاريات - شاشات - لوحات إلكترونية - دوائر متكاملة - مقاومات - إلخ) إلى أحد المصانع الرسمية العاملة في مجال تحويل المخلفات الإلكترونية والكهربائية والحاصلة على موافقات بيئية من جهاز شؤون البيئة وفقاً للقائمة المرفقة
- تقديم اقرار بالاطلاع على الشروط والقواعد العامة لاستيراد اجهزة اتصالات بغرض الاتجار واستلام نسخة من القواعد والشروط العامة للاستيراد المرفقة

خدمات تصاريح استيراد

تجديد تصريح استيراد أجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

وصف الخدمة

تجديد تصاريح الاستيراد للشركات المستوردة لأجهزة الاتصالات بغرض الاتجار لمدة عام ويجوز إضافة ماركات جديدة خلال مدة سريان التصريح أو عند تجديده

رسوم الخدمة

1000 جنيه نظير التجديد، و20 جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة والتغليظ للتصريح النهائي الصادر للشركة وكذلك 1000 نظير إضافة أي ماركة جديدة للتصريح

إجراءات التقديم

● **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.

● **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عدنها

● **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر

● **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح استيراد أجهزة ومعدات الاتصالات من خلال قنوات الدفع المتاحة

● **إصدار التصريح**
إصدار التجديد وطباعته وتغليظه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح الاستيراد

شروط تقديم الخدمة

- يراعى إتمام الحصول على الموافقة الأمنية الخاصة بالشركة طالبة الحصول على التصريح وكذا الأجهزة اللاسلكية المطلوب استيرادها والتي تحتاج عرضها على الجهات الامنية
- ضرورة الالتزام بشروط وقواعد الاستيراد المرفقة
- يراعى تجديد التصريح قبل انتهائه
- في حالة طلب الاضافة أجهزة M2M لتصريح الاستيراد لأول مرة، يتعين الإجابة على أسئلة M2M الموضحة بالنموذج المعد لذلك

خدمات تصاريح استيراد

تجديد تصريح استيراد اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- مستندات سارية لكلا من: السجل التجاري للشركة - البطاقة الضريبية - الموافقة الاستيرادية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- تقديم التعاقد مع الشركة المصنعة او خطاب من الشركة المصنعة يفيد بمسئوليتها عن ضمان الأجهزة من خلال توفير قطع غيار او الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة للشركة المستوردة على ان يكون التعاقد او الخطاب موثق من الغرفة التجارية بدولة الشركة المصنعة، ويمكن تقديم الخطاب من أحد الموزعين المعتمدين من المصنع للمنتج الى جمهورية مصر العربية مع اثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- خطاب اعتماد مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية ساري فيما يخص استيراد التليفونات الثابتة والمحمولة والحاسب اللوحي الذي يعمل من خلال شبكة المحمول فقط أو التعاقد مع أحد المراكز المعتمدة للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة MPM في حالة طلب الحصول على تصريح باستيرادها للاتجار
- تقديم شهادة بتسليم المخلفات الالكترونية ل احد مصانع التدوير الواردة بالقائمة المرفقة أو مستندات تصديرها للشركة المصنعة
- تسليم التصريح المنتهي

خدمات تصاريح استيراد

تعديل تصريح استيراد اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 7 أيام

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

1000 جنيه نظير (تعديل /حذف/ اضافة),
20و جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة
والتغليغ للتصريح النهائي الصادر
للشركة

شروط تقديم الخدمة

- يراعى إتمام الحصول على الموافقة الأمنية الخاصة بالشركة طالبة الحصول على التصريح وكذا الأجهزة اللاسلكية المطلوب استيرادها والتي تحتاج عرضها على الجهات الامنية
- ضرورة الالتزام بشروط وقواعد الاستيراد المرفقة
- يراعى تجديد التصريح قبل انتهائه

وصف الخدمة

تعديل بيانات الشركة أو نظام الصيانة أو إضافة ماركة جديدة أو حذف ماركة أو تجديد مدة سريان التعاقد مع الشركة المصنعة او الموزعين المعتمدين الى جمهورية مصر العربية

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر
- **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح استيراد أجهزة ومعدات الاتصالات من خلال قنوات الدفع المتاحة
- **اصدار التصريح**
اصدار التجديد وطباعته وتغليغه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح الاستيراد

خدمات تصاريح استيراد

تعديل تصريح استيراد اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- تقديم التعاقد مع الشركة المصنعة او خطاب من الشركة المصنعة يفيد بمسئوليتها عن ضمان الأجهزة من خلال توفير قطع غيار او الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة للشركة المستوردة على ان يكون التعاقد او الخطاب موثق من الغرفة التجارية بدولة الشركة المصنعة، ويمكن تقديم الخطاب من أحد الموزعين المعتمدين من المصنع للمنتج الى جمهورية مصر العربية مع اثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- خطاب اعتماد مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية ساري فيما يخص استيراد التليفونات الثابتة والمحمولة والحاسب اللوحي الذي يعمل من خلال شبكة المحمول فقط أو التعاقد مع أحد المراكز المعتمدة للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة MPM في حالة طلب الحصول على تصريح باستيرادها للتجار

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

اصدار تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

رسوم الخدمة

10000 جنيه نظير إصدار التصريح لأول مرة، و20 جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة والتغليف للتصريح النهائي الصادر للشركة

شروط تقديم الخدمة

- الحصول على موافقة بالإفراج الجمركي عن مكونات أجهزة الاتصالات المستوردة بغرض التجميع أو التصنيع من خلال تقديم خطاب على ورق الشركة بطلب الإفراج عن الشحنة مرفق به المستندات الجمركية، ومنها (بوليصة الشحن - فاتورة الشحن بعد مطابقتها جمركياً - شهادة البيانات الجمركية) وسداد رسوم الإفراج الجمركي
- الالتزام بالاستيراد الفعلي من الشركة الام أو الموزع المعتمد لها بجمهورية مصر العربية
- لا يجوز الاستيراد دون ان يكون التصريح سارياً

وصف الخدمة

اصدار تصاريح تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات المعتمدة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات قبل تسويقها أو تداولها داخل جمهورية مصر العربية ويظل التصريح سارياً لمدة عام

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر
- **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح بتجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات
- **اصدار التصريح**
اصدار التصريح وطباعته وتغليفه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح الاستيراد

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

امدار تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- خطاب على ورق الشركة باسم السيد الرئيس التنفيذي للجهاز القومي يفيد بطلب التسجيل بغرض تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات موضعاً الآتي: (نوع أجهزة الاتصالات المطلوب التصريح بتصنيعها أو تجميعها - اسم الشركة الأم - العلامة التجارية للأجهزة - طرازات الأجهزة - بلد الصنع التي سوف يتم طباعتها على الأجهزة).
- موافقة الجهات المعنية على إنشاء ومزاولة نشاط المصنع - البطاقة الضريبية - الموافقة الاستيرادية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- الكتالوجات الفنية للأجهزة
- تعبئة النموذج المعد لذلك بالكامل
- التعاقد مع الشركة الام موضعاً به التزامها بتوفير قطع الغيار وملحقات الأجهزة أو الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة, مالك العلامة التجارية, ومدة سريان التعاقد على أن يكون الخطاب موثقاً من الغرفة التجارية للشركة الأم واثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- تعهد تسليم جميع المخلفات الإلكترونية الناتجة عن صيانة أجهزة ومعدات الاتصالات (بطاريات - شاشات - لوحات إلكترونية - دوائر متكاملة - مقاومات - إلخ) إلى أحد المصانع الرسمية العاملة في مجال تدوير المخلفات الالكترونية والكهربائية والحاصلة على موافقات بيئية من جهاز شؤون البيئة وفقاً للقائمة المرفقة
- خطاب اعتماد نشاط مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية أو التعاقد مع احد المراكز المعتمدة و للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة M2M في حالة طلب الحصول على تصريح بتصنيعها او بتصنيعها.

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

تجديد تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

500 جنيه مصري

رسوم الخدمة

1000 جنيه نظير تجديد التصريح لأول مرة، و20 جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة والتغليف للتصريح النهائي الصادر للشركة

شروط تقديم الخدمة

- الحصول على موافقة بالإفراج الجمركي عن مكونات أجهزة الاتصالات المستوردة بغرض التجميع أو التصنيع من خلال تقديم خطاب على ورق الشركة بطلب الإفراج عن الشحنة مرفق به المستندات الجمركية، ومنها (بوليصة الشحن - فاتورة الشحن بعد مطابقتها جمركياً - شهادة البيانات الجمركية) وسداد رسوم الإفراج الجمركي
- الالتزام بالاستيراد الفعلي من الشركة الام أو الموزع المعتمد لها بجمهورية مصر العربية
- لا يجوز الاستيراد دون ان يكون التصريح سارياً

وصف الخدمة

تجديد تصاريح تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات المعتمدة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات قبل تسويقها أو تداولها داخل جمهورية مصر العربية ويظل التصريح سارياً لمدة عام

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وابداء الموافقة من عددها
- **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر
- **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح استيراد أجهزة ومعدات الاتصالات من خلال قنوات الدفع المتاحة
- **اصدار التصريح**
اصدار التجديد وطباعته وتغليفه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح التصنيع/التجميع

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

تجديد تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- خطاب على ورق الشركة باسم السيد الرئيس التنفيذي للجهاز القومي يفيد بطلب التسجيل بغرض تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات موضعاً الآتي: (نوع أجهزة الاتصالات المطلوب التصريح بتصنيعها أو تجميعها - اسم الشركة الأم - العلامة التجارية للأجهزة - طرازات الأجهزة - بلد الصنع التي سوف يتم طباعتها على الأجهزة).
- موافقة الجهات المعنية على إنشاء ومزاولة نشاط المصنع - البطاقة الضريبية - الموافقة الاستيرادية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- الكتالوجات الفنية للأجهزة
- تعبئة النموذج المعد لذلك بالكامل
- التعاقد مع الشركة الام موضعاً به التزامها بتوفير قطع الغيار وملحقات الأجهزة أو الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة, مالك العلامة التجارية, ومدة سريان التعاقد على أن يكون الخطاب موثقاً من الغرفة التجارية للشركة الأم واثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- تعهد تسليم جميع المخلفات الإلكترونية الناتجة عن صيانة أجهزة ومعدات الاتصالات (بطاريات - شاشات - لوحات إلكترونية - دوائر متكاملة - مقاومات - إلخ) إلى أحد المصانع الرسمية العاملة في مجال تدوير المخلفات الالكترونية والكهربائية والحاصلة على موافقات بيئية من جهاز شؤون البيئة وفقاً للقائمة المرفقة
- خطاب اعتماد نشاط مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية أو التعاقد مع احد المراكز المعتمدة و للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة M2M في حالة طلب الحصول على تصريح بتصنيعها او بتصنيعها.

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

تعديل تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

رسوم الطلب

100 جنيه مصري

رسوم الخدمة

1000 جنيه نظير تجديد التصريح لأول مرة، و20 جنيه نظير طباعة الورقة الواحدة والتغليف للتصريح النهائي الصادر للشركة

شروط تقديم الخدمة

- الحصول على موافقة بالإفراج الجمركي عن مكونات أجهزة الاتصالات المستوردة بغرض التجميع أو التصنيع من خلال تقديم خطاب على ورق الشركة بطلب الإفراج عن الشحنة مرفق به المستندات الجمركية، ومنها (بوليصة الشحن - فاتورة الشحن بعد مطابقتها جمركياً - شهادة البيانات الجمركية) وسداد رسوم الإفراج الجمركي
- الالتزام بالاستيراد الفعلي من الشركة الام أو الموزع المعتمد لها بجمهورية مصر العربية
- لا يجوز الاستيراد دون ان يكون التصريح سارياً

وصف الخدمة

طلب الشركة تعديل /حذف/إضافة بتصاريح تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات المعتمدة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات قبل تسويقها أو تداولها داخل جمهورية مصر العربية ويظل التصريح سارياً لمدة عام

إجراءات التقديم

- **تقديم الطلب**
تعبئة نموذج الطلب إلكترونيًا وتقديمه مع الوثائق المطلوبة.
- **مراجعة الطلب**
مراجعة الطلب وإبداء الموافقة من عدمها
- **تسليم أصول المستندات**
تقديم أصل الوثائق المطلوبة للاطلاع وتسليم نسخة منها بفرع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بمدينة نصر
- **سداد الرسوم**
سداد الرسوم المقررة لإصدار تصريح استيراد أجهزة ومعدات الاتصالات من خلال قنوات الدفع المتاحة
- **اصدار التصريح**
اصدار التجديد وطباعته وتغليفه وتسليمه للشخص المفوض من الشركة باستلام تصريح الاستيراد

خدمات تجميع وتصنيع الاجهزة

تعديل تصريح تصنيع/تجميع اجهزة اتصالات

مدة التنفيذ: 15 يوم

خدمات المستوردين والأجهزة

الوثائق المطلوبة

- خطاب على ورق الشركة باسم السيد الرئيس التنفيذي للجهاز القومي يفيد بطلب التسجيل بغرض تجميع أو تصنيع أجهزة ومعدات الاتصالات موضعاً الآتي: (نوع أجهزة الاتصالات المطلوب التصريح بتصنيعها أو تجميعها - اسم الشركة الأم - العلامة التجارية للأجهزة - طرازات الأجهزة - بلد الصنع التي سوف يتم طباعتها على الأجهزة).
- موافقة الجهات المعنية على إنشاء ومزاولة نشاط المصنع - البطاقة الضريبية - الموافقة الاستيرادية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
- الكتالوجات الفنية للأجهزة
- تعبئة النموذج المعد لذلك بالكامل
- التعاقد مع الشركة الام موضعاً به التزامها بتوفير قطع الغيار وملحقات الأجهزة أو الاستبدال الفوري للأجهزة العاطلة، مالك العلامة التجارية، ومدة سريان التعاقد على أن يكون الخطاب موثقاً من الغرفة التجارية للشركة الأم واثبات أسماء الموزعين المعتمدين الى مصر بالتعاقد والمسموح بالاستيراد عن طريقهم ان وجد.
- تعهد تسليم جميع المخلفات الإلكترونية الناتجة عن صيانة أجهزة ومعدات الاتصالات (بطاريات - شاشات - لوحات إلكترونية - دوائر متكاملة - مقاومات - إلخ) إلى أحد المصانع الرسمية العاملة في مجال تدوير المخلفات الالكترونية والكهربائية والحاصلة على موافقات بيئية من جهاز شؤون البيئة وفقاً للقائمة المرفقة
- خطاب اعتماد نشاط مركز الخدمة والصيانة من مصلحة الرقابة الصناعية أو التعاقد مع احد المراكز المعتمدة و للنشاط نفسه
- نسخة من شهادة الضمان الممنوحة للعملاء طبقاً لاشتراطات وبيانات شهادة الضمان الصادرة من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات
- تقديم الإجابات على نموذج أسئلة M2M في حالة طلب الحصول على تصريح بتصنيعها او بتصنيعها.